



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединенных Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

المجلس

الدورة الخامسة والستون بعد المائة

30 نوفمبر/تشرين الثاني - 4 ديسمبر/كانون الأول 2020

أساليب عمل المؤتمر

الموجز

- 1- نظر المجلس في دورته الثانية والستين بعد المائة التي عقدت في يوليو/تموز 2019، في المسائل الناشئة عن الدورة الحادية والأربعين للمؤتمر. ولاحظ جملة أمور من بينها المجالات المحتملة لتحسين كفاءة وقائع المؤتمر في ما يتعلق بإدارة الوقت، وحضور الاجتماعات المتوازية، وتعزيز النصاب والحضور خلال المناقشة العامة.
- 2- وبناء على ذلك، عقد الرئيس المستقل للمجلس مشاورات غير رسمية مع رؤساء ونواب رؤساء المجموعات الإقليمية في الفترة الممتدة بين سبتمبر/أيلول 2019 وسبتمبر/أيلول 2020. وخلال هذه المشاورات، ناقش المشاركون عددًا من الفرص لتعزيز أساليب عمل المؤتمر. ونتيجة لذلك، حدد الأعضاء أربعة سبل محتملة لتحسين أساليب عمل المؤتمر على النحو التالي:
 - ألف- إتاحة خيار للأعضاء للإدلاء ببياناتهم الرئيسية بشكل رقمي خلال المناقشة العامة للمؤتمر؛
 - وباء- تحديد مواعيد اجتماعات اللجنة الرئيسية الأولى واللجنة الرئيسية الثانية للتقليل إلى أدنى حدٍ ممكن من التداخل بينهما؛
 - وجيم- إقامة فعاليات الموائد المستديرة خلال المؤتمر من أجل تعزيز الحوار الرسمي الرفيع المستوى أو بين كبار المسؤولين والموجه نحو اتخاذ الإجراءات؛
 - ودال- عقد اجتماعات غير رسمية للجنة العامة للمؤتمر قبل افتتاح المؤتمر.
- 3- وتعرض هذه الخيارات الأربعة على المجلس لكي ينظر فيها بعد أن قام الاجتماع المشترك بين لجنتي البرنامج والمالية باستعراضها، وبعد أن نظرت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بشكل منفصل في الجوانب القانونية للخيار دال.

الإجراءات المقترحة اتخاذها من جانب الاجتماع المشترك بين لجنتي البرنامج والمالية والمجلس

- 1- يُطلب من الاجتماع المشترك بين الدورة التاسعة والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج والثالثة والثمانين بعد المائة للجنة المالية، استعراض هذه الوثيقة بالاقتران بالتوجيهات الصادرة عن لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في دورتها الحادية عشرة بعد المائة، وإبداء التعليقات والتوصيات بشأنها حسبما يراه مناسباً.
- 2- ويُطلب من المجلس في دورته الخامسة والستين بعد المائة النظر في الاقتراحات الواردة في هذه الوثيقة، إلى جانب مشورة لجنة الشؤون الدستورية والقانونية والاجتماع المشترك وملاحظاتها ذات الصلة، وإحالة أي توصيات حسبما يراه مناسباً ليوافق عليها المؤتمر في دورته الثانية والأربعين.

يمكن توجيه أي استفسارات بشأن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد Khalid Mehboob

الرئيس المستقل للمجلس

البريد الإلكتروني: Khalid.Mehboob@fao.org

أولاً - المقدمة

1- نظر المجلس في دورته الثانية والستين بعد المائة التي عقدت في يوليو/تموز 2019، في المسائل الناشئة عن الدورة الحادية والأربعين للمؤتمر، وطلب إجراء مشاورات بشأن أساليب عمل المؤتمر تحت إشراف الرئيس المستقل للمجلس.¹

2- وبناء على ذلك، نوقشت هذه المسألة خلال الاجتماعات غير الرسمية التي أجراها الرئيس المستقل للمجلس مع رؤساء ونواب رؤساء المجموعات الإقليمية في الفترة الممتدة بين سبتمبر/أيلول 2019 وسبتمبر/أيلول 2020. وفي هذا السياق، حدّد الأعضاء مسائل تتعلق تحديداً بإدارة الوقت؛ وحضور الاجتماعات المتوازية، لا سيما من جانب الوفود الأصغر؛ والنصاب في الاجتماعات؛ ومستويات المشاركة خلال المناقشة العامة في إطار البند الدائم في جدول الأعمال "استعراض حالة الأغذية والزراعة".

3- ومن ثم، أعدّ الأعضاء أربعة خيارات يمكن أن تحسّن أساليب عمل المؤتمر:

ألف- إتاحة خيار للأعضاء للإدلاء ببياناتهم الرئيسية بشكل رقمي خلال المناقشة العامة للمؤتمر؛
وباء- تحديد مواعيد اجتماعات اللجنة الرئيسية الأولى واللجنة الرئيسية الثانية للتقليل إلى أدنى حدٍّ ممكن من التداخل بينهما؛

وجيم- إقامة فعاليات الموائد المستديرة خلال المؤتمر من أجل تعزيز الحوار الرسمي الرفيع المستوى أو بين كبار المسؤولين والموجه نحو اتخاذ الإجراءات؛

ودال- عقد اجتماعات غير رسمية للجنة العامة للمؤتمر قبل افتتاح المؤتمر

4- وتعرض في هذه الوثيقة المجموعة الكاملة من الخيارات على الاجتماع المشترك بين الدورة التاسعة والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج والثالثة والثمانين بعد المائة للجنة المالية. وقد نظرت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية خلال دورتها الحادية عشرة بعد المائة وفي وثيقة منفصلة² بالجوانب القانونية للخيار دال المتعلق باللجنة العامة. وقدّمت هذه الوثيقة إلى المجلس في دورته الخامسة والستين بعد المائة لكي ينظر فيها إلى جانب ملاحظات وتوصيات لجنة الشؤون الدستورية والقانونية والاجتماع المشترك.

الخيار ألف- الطرق الرقمية للإدلاء بالبيانات خلال المناقشة العامة

5- تنصّ اللائحة العامة للمنظمة على أن يتضمن جدول أعمال كل دورة من دورات المؤتمر "استعراضاً لحالة الأغذية والزراعة، وبرامج الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين".³ وتتيح الممارسة المتبعة حالياً في المناقشة العامة، من خلال الإدلاء بالبيانات في الجلسة العامة، الفرصة لكل عضو من أعضاء المنظمة لإبداء آرائه وتوقعاته في ما يتعلق بحالة الأغذية والزراعة، وذلك ضمن بيان لا تتجاوز مدّته خمس دقائق. ويتّسم الشكل القائم حالياً بقيمة احتفالية، كما أنه يستقطب كبار المسؤولين إلى المنبر.

¹ الفقرة 7 من الوثيقة CL 162/REP.

² الوثيقة CCLM 111/6.

³ الفقرة 2 (ج) من المادة 2 من اللائحة العامة للمنظمة.

- 6- ومن شأن استحداث طرق رقمية تتيح للأعضاء الإدلاء ببياناتهم خلال المناقشة العامة أن يساعد على تحقيق مكاسب محتملة من حيث الكفاءة. كما سيتيح للوفود المزيد من المرونة في الوقت لحضور سائر اجتماعات المؤتمر. غير أنّ إلغاء البيانات الشفوية خلال المناقشة العامة قد يقوّض مشاركة المسؤولين الرفيعة المستوى من الأعضاء في المؤتمر.
- 7- ولذلك، يوصى بإدراج الطريقة الرقمية للإدلاء بالبيانات خلال المناقشة العامة (1) على أساس طوعي (2) وكخيار بديل للبيانات الشفوية في الجلسات العامة.
- 8- وسيكون الإجراء المقترح لتنفيذ الطرق الرقمية للإدلاء بالبيانات في إطار بند جدول الأعمال "استعراض حالة الأغذية والزراعة" على النحو التالي:
- (أ) يجوز تقديم نسخة نصية فقط من البيانات ونشرها على الموقع الإلكتروني للمؤتمر بدلاً من الإدلاء ببيانات خلال الجلسة العامة على ألا يتجاوز عدد الكلمات فيها 1 250 كلمة بالنسبة إلى بيانات فرادى البلدان و2 000 كلمة بالنسبة إلى البيانات المتعددة البلدان؛
- (ب) أو يمكن الإدلاء بالبيانات عبر الفيديو ونشرها على الموقع الإلكتروني للمؤتمر بدلاً من الإدلاء بها خلال الجلسة العامة. ثم تُبث البيانات الفيديوية على الشاشات خلال أسبوع المؤتمر وفي مكان انعقاد المؤتمر. ويمكن للمندوبين إما أن يقدموا بياناتهم المسجلة مسبقاً عبر الفيديو قبل افتتاح المؤتمر، أو أن يحجزوا موعداً خلال أسبوع المؤتمر لتسجيل بياناتهم بالفيديو في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة وبدعم فني من المنظمة. ويُقترح ألا تتجاوز مدّة البيانات الفيديوية لفرادى البلدان ثلاث دقائق وألا تتجاوز مدّة البيانات المتعددة البلدان ست دقائق.
- 9- ومع أنه ثمة حاجة إلى إدارة الوقت بكفاءة، فإن الحساسية السياسية التي تتسم بها المناقشة العامة تحدّ من إمكانيات تنفيذ أدوات إدارة الوقت بشكل حازم. ولا يمكن للتدابير مثل البيانات المتعددة الأعضاء ونظام تخصيص الوقت الذي يجري إعداده مسبقاً، أن تكون فعّالة بصورة جزئية إلاّ من خلال تبسيط الإجراءات خلال المناقشة العامة. بيد أنه من شأن السماح للوفود بالاختيار بين البيانات الشفوية أو الرقمية أن يخفف على الفور من ضغط الوقت على الوفود التي تختار اللجوء إلى الخيار الرقمي فتستطيع بالتالي حضور سائر اجتماعات المؤتمر.
- 10- ولذلك، يُقترح مواصلة الممارسة المتبعة التي يتم بموجبها الإدلاء بالبيانات الشفوية خلال الجلسات العامة في المناقشة العامة، وفي الوقت نفسه إدراج خيار تقديم بيانات فيديوية أو نسخة نصية فقط من البيانات على أساس طوعي. وبهذه الطريقة، ستمكن الوفود التي تختار اللجوء إلى الخيار الرقمي من تعزيز مشاركتها في الاجتماعات المتبقية من وقائع المؤتمر. ومن شأن ذلك أن يعزز أيضاً الحضور والنصاب في اجتماعات اللجنة الرئيسية الأولى واللجنة الرئيسية الثانية.

الخيار باء- تحديد مواعيد اجتماعات اللجنة الرئيسية الأولى واللجنة الرئيسية الثانية

- 11- اقترح الأعضاء، في سياق المشاورات غير الرسمية، تحديد مواعيد اجتماعات اللجنتين الرئيسيتين للمؤتمر من أجل الحد بقدر الإمكان من التداخل بينهما، وذلك بهدف تعزيز مشاركة الوفود الأصغر في جميع اجتماعات المؤتمر، فضلاً عن تعزيز النصاب في جميع اجتماعات المؤتمر.

12- وعلى مر السنين، تم تقليص مدة دورات المؤتمر على نحو مطّرد. ففي الفترة الممتدة بين عامي 1995 و 2003، كانت جلسات المؤتمر تستغرق أحد عشر يوماً، وقد قلّصت إلى ستة/سبعة أيام اعتباراً من عام 2005. وقد يؤدي تحديد مواعيد اجتماعات اللجنتين الرئيسيتين للمؤتمر على التوالي إلى تمديد فترة انعقاد دورة المؤتمر عمومًا التي تم تقليصها لزيادة كفاءة وقائع المؤتمر وفعاليتها. ولذلك، ثمة حاجة إلى الحفاظ على المدة التي تستغرقها عمومًا دورة المؤتمر لسبعة أيام كحد أقصى، مع تعديل الجدول الزمني لاجتماعات اللجنتين الرئيسيتين للمؤتمر لتفادي التداخل بينهما بقدر الإمكان.

13- يُقترح تعديل الجدول الزمني لاجتماعات اللجنتين الرئيسيتين الأولى والثانية عن طريق عقد اجتماعات للجنة الرئيسية الأولى في الصباح واللجنة الرئيسية الثانية بعد الظهر، أو بالعكس. وفي هذه الحالة، سيكون من الضروري تعديل الجدول الزمني لكي تبدأ الجلسات في وقت مبكر من اليوم وترفع في وقت لاحق بعد الظهر. وسيكون من الضروري توفير الوقت الكافي للجانين لكي تنظرا في جميع البنود المدرجة على جدول أعمالهما. ويُقترح أن تعقد اللجنة الرئيسية الأولى اجتماعاتها من الساعة 8:30 إلى 13:00 بدلاً من الساعة 9:30 إلى 12:30، وأن تجتمع اللجنة الرئيسية الثانية بين الساعة 14:30 و 19:00 أو بعد ذلك عند الضرورة، بدلاً من الساعة 14:30 إلى 17:30. وسيترتب على تعديل الجدول الزمني أن يستغرق كل اجتماع من اجتماعات اللجنة أربع ساعات ونصف يومياً، بدلاً من الست ساعات المقررة عادةً.

14- ومن المهم الإشارة إلى أنه لا يمكن قبل انعقاد الدورة توقع بدقة الوقت اللازم لمعالجة بنود جدول أعمال المؤتمر. وبالتالي، لا يمكن ضمان غياب التداخل التام بين اجتماعات اللجنتين الرئيسيتين للمؤتمر. وفي حال استغرقت معالجة بنود جدول الأعمال من جانب اللجنة الرئيسية الأولى وقتاً أطول مما هو متوخى في الجدول الزمني، تتواصل المداولات بشأن هذه البنود بعد ذلك في اجتماع تعقده اللجنة الرئيسية الأولى بالتزامن مع اجتماع اللجنة الرئيسية الثانية، والعكس صحيح. ومع ذلك، يمكن بذل جهود لتحديد مواعيد اجتماعات اللجنتين بطريقة تقلل بقدر الإمكان من التداخل بينهما، مع تجنب تمديد فترة انعقاد دورة المؤتمر بوجه عام.

الخيار جيم- فعاليات الموائد المستديرة الرفيعة المستوى

15- يهدف إدراج فعاليات الموائد المستديرة في الجدول الزمني للمؤتمر إلى تشجيع التفاعل والحوار غير الرسمي على نحو أكبر بين كبار المسؤولين المشاركين في المؤتمر. وقد لاحظ الأعضاء أنه يمكن للموائد المستديرة أن تحفّز الحوار الرفيع المستوى والمثمر بشكل أكبر بين كبار المسؤولين المشاركين في المؤتمر بشأن القضايا ذات الاهتمام العالمي في ما يتعلق بالأغذية والزراعة. ومن ثمّ، فإنه يمكن للموائد المستديرة أن تعزز أيضاً استقطاب المؤتمر للوزراء وغيرهم من كبار المسؤولين وأن تعزز أثر مشاركتهم.

16- وشجّعت خطة العمل الفورية لعام 2009 لتجديد المنظمة، دورات المؤتمر على زيادة "التوجه العملي للمؤتمر وزيادة تركيزه وجعله أكثر استقطاباً" لحضور الوزراء وكبار المسؤولين⁴. وفي حين شجّعت خطة العمل الفورية إضافة فعاليات جانبية في المؤتمر لتشجيع الحوار غير الرسمي، يعتبر الأعضاء الموائد المستديرة الرفيعة المستوى منبراً مناسباً لرؤساء الوفود لمناقشة المواضيع التي تتسم بأهمية استراتيجية واهتمام عالمي بطريقة تفاعلية. وقد تيسّر هذه الصيغة بشكل أفضل تبادل الآراء بشأن مسائل السياسات بالإضافة إلى الآراء التي تم الإعراب عنها خلال المناقشة العامة للمؤتمر.

⁴ الفقرة 2 من الوثيقة CL 145/12.

17- خلال المشاورات غير الرسمية، أعرب الأعضاء عن تأييدهم لعقد مائتين مستديرتين كحد أقصى خلال دورة المؤتمر بمشاركة تقتصر على كبار المسؤولين أو الوزراء. وسيتم البت في الموضوع أو المسألة التي ستعالجها كل مائدة مستديرة خلال مشاورات مع المجموعات الإقليمية. وشجّع الأعضاء أيضاً على أن يتولّى رئيس واحد أو ميسر مهني واحد يتم تعيينه من خارج المنظمة تيسير فعاليات المائدة المستديرة.

18- ورأى الأعضاء أنه من الضروري ألا تتداخل فعاليات الموائد المستديرة مع أي اجتماعات أخرى يعقدها المؤتمر. ويُقترح أيضاً أن يسجل تقرير المؤتمر فقط عنوان الموائد المستديرة، وقائمة بالمواضيع التي نوقشت واسم الرئيس أو ميسر المناقشة، دون التطرق إلى تفاصيل مضمون المناقشات التي جرت. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن إعداد سجل غير رسمي يلخص مناقشات المائدة المستديرة. ومن شأن ذلك أن يضمن بقاء المناقشات التي جرت أثناء فعاليات المائدة المستديرة غير رسمية وأن تعزز النقاش التفاعلي بين المشاركين.

الخيار دال - عقد اجتماعات اللجنة العامة للمؤتمر قبل افتتاح المؤتمر

19- في سياق المشاورات غير الرسمية، رأى بعض الأعضاء أنه من شأن عقد اجتماعات اللجنة العامة قبل افتتاح المؤتمر أن يخفف بعض الشيء من عبء عمل اللجنة خلال أسبوع المؤتمر، وأن يتيح قدرًا أكبر من المرونة في الوقت لتحديد مواعيد الاجتماعات الأخرى خلال المؤتمر.

20- وفي المتوسط، تعقد اللجنة العامة ثلاثة أو أربعة اجتماعات خلال كل دورة من دورات المؤتمر. وغالبًا ما ترتبط المسائل التي نوقشت في الاجتماع الأول للجنة العامة بالمسائل الإجرائية⁵ التي يمكن بالتالي مناقشتها قبل الافتتاح الرسمي للمؤتمر.

21- ولكن، قد تتطلب بنود أخرى أن يجري البحث فيها خلال أسبوع المؤتمر نفسه. وتشمل هذه البنود على وجه الخصوص، التوصيات المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس وإعادة حقوق التصويت إلى الأعضاء الذين عليهم متأخرات.

22- ومع ذلك، يفترض أنه يمكن للجنة العامة إجراء بعض المناقشات التمهيديّة بشأن المسألة الرئيسية المتعلقة بإعادة حقوق التصويت إلى الأعضاء قبل الافتتاح الرسمي للمؤتمر. وفي جميع الأحوال، سيتعين على اللجنة العامة الاجتماع بعد افتتاح المؤتمر لاتخاذ أي قرارات بشأن هذه المسألة، لا سيما عندما يقوم العضو الذي عليه متأخرات بتسديدها لكي يعالج حالة اشتراكاته المالية خلال أسبوع المؤتمر.

23- ويوجد مثال مشابه نوعًا ما لخيار عقد اجتماعات اللجنة العامة مسبقًا في لجنة أوراق التفويض التي تعقد اجتماعاتها قبل افتتاح المؤتمر منذ عام 2001. وقد بات ذلك ممكنًا نتيجة التعديلات التي أدخلت على النصوص الأساسية للمنظمة في الدورة الثلاثين للمؤتمر،⁶ والتي تنص على أن يقوم المجلس، في دورته التي تسبق انعقاد المؤتمر، بتعيين رئيس وأعضاء لجنة أوراق التفويض واللجنة العامة للمؤتمر قبل انتخابهم رسميًا من جانب المؤتمر. وقد أتاح ذلك للجنة أوراق التفويض أن تجتمع على أساس مؤقت قبل الافتتاح الرسمي للمؤتمر. وفي هذا السياق، لم تر اللجنة في دورتها الثامنة

⁵ تشمل هذه المسائل اتخاذ الترتيبات المتعلقة بموعد انعقاد جميع الجلسات العامة وجميع اجتماعات اللجنتين الرئيسيتين واللجان المنشأة خلال الجلسات العامة، ومكان انعقاد هذه الاجتماعات؛ وتحديد جدول الأعمال اليومي لكل اجتماعات الجلسات العامة للدورة؛ وتخصيص بنود في جدول الأعمال للجان الرئيسيتين ومختلف اللجان في المؤتمر؛ وإنشاء لجان المؤتمر؛ وتعيين رؤساء ونواب رؤساء اللجنتين الرئيسيتين للمؤتمر.

⁶ قرار المؤتمر 99/4.

والستين أي صعوبات قانونية... في ما يتعلق بإجراء الأعمال التحضيرية المتعلقة بالمصادقة على أوراق التفويض في أقرب وقت ممكن قبل افتتاح المؤتمر". وخلصت اللجنة إلى أن "لجنة أوراق التفويض ستحتاج، بطبيعة الحال، إلى أن ينتخب المؤتمر رسمياً أعضائها وبالتالي، ينبغي للجنة، بعد انتخابها رسمياً، أن تصادق على أي عمل تحضيرية تم الاضطلاع به قبل انعقاد المؤتمر"⁷.

24- وقد نظرت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في دورتها الحادية عشرة بعد المائة في أكتوبر/تشرين الأول 2020، بصورة منفصلة في الجوانب القانونية لعقد اجتماعات اللجنة العامة قبل افتتاح المؤتمر، قبل إجراء الانتخابات الرسمية لرئيسها وأعضائها.⁸ ولاحظت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية أن اللجنة العامة تتشكل عند انتخاب المؤتمر لأعضائها، بناءً على ترشيح من المجلس. وتبعاً لذلك، رأت أنه لا يمكن للجنة العامة، عملاً بالنصوص الأساسية، أن تجتمع قبل انعقاد المؤتمر. واقترحت اللجنة، إقراراً منها بالحاجة إلى تحقيق مكاسب من حيث الكفاءة، أن يجتمع المرشحون لعضوية اللجنة العامة بصورة غير رسمية قبل انعقاد المؤتمر من غير أن تكون لهم سلطة اتخاذ قرارات أو تقديم توصيات"⁹.

25- وتماشياً مع طريقة عمل لجنة أوراق التفويض، واقترح لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في دورتها الحادية عشرة بعد المائة، في ما يتعلق باللجنة العامة، يُقترح أن تعقد اللجنة العامة اجتماعات غير رسمية قبل انعقاد المؤتمر لإجراء مناقشات أولية. ولكنها لن تتخذ أي قرارات أو تقدم أية توصيات قبل أن يشكّل المؤتمر عضويتها. وبعد أن ينتخب المؤتمر رئيس اللجنة العامة وأعضائها في اجتماعه الأول، يجوز للجنة العامة اتخاذ قرارات على أساس المناقشات غير الرسمية التي أجرتها مسبقاً.

26- وبالتالي، قد يترتب على عقد اجتماعات غير رسمية للجنة العامة قبل الافتتاح الرسمي للمؤتمر مكاسب محتملة من حيث الكفاءة. فسيقلّ عبء العمل على اللجنة العامة خلال أسبوع المؤتمر، وإن لم يكن بالضرورة بشكل كبير في ما يتعلق بوظيفتها الرئيسية المتمثلة في إعادة حقوق التصويت.

⁷ الفقرة 10 في الوثيقة CL 115/5.

⁸ الوثيقة CCLM 111/6.

⁹ الفقرة 32 في الوثيقة CL 165/12.